

المستخدمون الموقوفون والخدمة الخارجون عن هيئة العمال الموجودون الآن في الخدمة بما فيهم صف الضباط والساكن التابعون للبوليس ولخفر السواحل الذين سبقت لهم الخدمة في الجيش يتفقون من أحكام هذا القانون .

المادة السبعون

الموظفون والمستخدمون المحالون على المعاش أو المرفوتون قبل تاريخ ١٥ أكتوبر سنة ١٩٠٨ ومستحقو المعاش من ورثة الموظفين والمستخدمين المتوفين قبل التاريخ المذكور لا يجوز لهم في أى حال من الاحوال أن ينتفعوا من الاحكام السابقة بل ياملون بمقتضى قوانين المعاشات التي كانت سارية عليهم أو على مورثيهم .

ويجوز بصفة استثنائية للموظفين والمستخدمين المحالين على المعاش أو المرفوتين من تاريخ ١٥ أكتوبر سنة ١٩٠٨ الى تاريخ صدور هذا القانون ولمستحقى المعاش من ورثة الموظفين والمستخدمين المتوفين في خلال المدة المذكورة أن يطلبوا الانتفاع بأحكام هذا القانون . ويجب أن يقدم الطلب الخاص بذلك في ميعاد ستة أشهر يتبدى من تاريخ صدور هذا القانون والاسقط حق أصحاب الشأن في المعاملة بأحكامه .

مستحقو المعاش من ورثة أصحاب المعاشات المتوفين قبل صدور هذا القانون وبعده لا يجوز لهم في أى حال من الاحوال أن ينتفعوا بأحكامه اذا كانت معاشات مورثيهم قد تسوت بمقتضى نصوص القوانين السابقة .

الباب الحادى عشر

أحكام عمومية

المادة الحادية والسبعون

يعرض ناظر المالية على مجلس النظار الاحوال التي يظهر له أنها تستدعى تفسيرا لأحد أحكام هذا القانون . وتفسير مجلس النظار ينشر في الجرائد الرسمية ويتخذ أساسا لتسوية الاحوال المماثلة لذلك ويتم تفسيرات شريفا ويكون العمل به واجبا

المادة الثانية والسبعون

على نظار حكومتنا تنفيذ هذا القانون كل منهم فيما يخصه .

صدر بسراى عابدين في ٢٤ ربيع الاول سنة ١٣٢٧ (١٥ ابريل سنة ١٩٠٩)
(عباس حلمى)

بأمر الحضرة الخديوية

رئيس مجلس النظار وناظر الخارجية

(بطرس غالى)

ناظر المعارف العمومية
(سعد زغلول)

ناظر الخزانة
(حسين رشدى)

ناظر الداخلية
(محمد سعيد)

ناظر الاشغال العمومية والبحرية
(اسماعيل سرى)

ناظر المالية
(أحمد حنمت)

الباب العاشر

أحكام وقتية وخصوصية

المادة الثامنة والستون

معاشات ومكافآت الموظفين والمستخدمين الموجودين الآن في الخدمة يشتمل تشويها بمقتضى أحكام القوانين الجارية العمل بها الآن وهي :

القانون الصادر في ٥ ربيع الثانى سنة ١٢٧١ المعروف بقانون سعيد باشا القانون الصادر في ١٨ شوال سنة ١٢٨٧ المعروف بقانون اسماعيل باشا الامر العالى الصادر في ١٠ ابريل سنة ١٨٨٣

القانون الصادر في ٢١ يونيو سنة ١٨٨٧ المعروف بقانون توفيق باشا الامر العالى الصادر في ٢٠ رجب سنة ١٢٨٧ القاضى باستقطاع اليوم الاحتياطى

المادة التاسعة والستون

الموظفون والمستخدمون الموجودون الآن في الخدمة ماعدا المبينين في المادة (٤) يسوغ معاملتهم بمقتضى أحكام هذا القانون . ويجب عليهم أن يقدموا طلبا بذلك الى نظارة المالية في ميعاد ستة أشهر تمضى من تاريخ هذا اليوم . ومن يطلب من هؤلاء الموظفين أو المستخدمين الانتفاع بهذا القانون في الميعاد المذكور ويكون ساريا عليه قانون سعيد باشا أو قانون اسماعيل باشا تستقطع من ماهيته الخمسة في المائة في المستقبل ويجب عليه أن يدفع للفكرمة في ميعاد خمس سنوات تمرق بين الخمسة في المائة واليوم الاحتياطى عن كامل مدد خدمته السابقة . ويكون الدفع باستقطاعات متساوية من ماهته الشهرية أو من معاشه اذا اقتضى الحال .

بعد انتهاء ميعاد السنة أشهر المذكورة في الفقرة السابقة فالموظفون والمستخدمون الذين طلبوا معاملتهم بهذا القانون لا يجوز لهم في أى حال من الاحوال وتمت أية حجة كانت أن يطلبوا الناء مفعول طلبهم . وكذلك الحال فيما يختص بالذين لم يطلبوا المعاملة بهذا القانون بل استمروا خاصمين لأحكام القوانين القديمة فانه لا يجوز لهم أن يطلبوا الانتفاع بأحكام هذا القانون .

الطلبات التي تقدم الى نظارة المالية يجب اثباتها بايصال معطى من مدير عموم الحسابات المصرية أو من رئيس المصلحة التابع لها الموظف أو المستخدم .

مدد الخدمة السابقة المؤداة بالكيفية الآتى بيانها لا تحسب في المعاش في أى حال من الاحوال حتى ولو دفع أصحابها قيمة الاستقطاع الخاص بها الذي لم يسبق خصمه من ماهياتهم وهي :

أولا - مدد الخدمة التي أداها أصحابها بصفة خدمة خارجين عن هيئة العمال .

ثانيا - مدد الخدمة المؤداة بمقتضى عقود تتضمن مزايا خصوصية في صورة مكافأة .

ثالثا - مدد الخدمة المؤداة بصفة وقتية أو الى أجل مسمى .

الموظفون والمستخدمون الموجودون الآن في الخدمة الذين كان عمرهم يزيد عن ٣٥ سنة عند دخولهم في الخدمة الدائمة يكون لهم حق في المعاش وتستقطع الخمسة في المائة من ماهياتهم من تاريخ صدور هذا القانون اذا طلبوا ذلك في ميعاد ستة أشهر تمضى من تاريخ صدور هذا القانون . ولكن مدد خدمتهم السابقة لا تحسب في المعاش ولا في المكافأة .

معلومات عن المتوفى أو المصاب بجروح

اسمه ولقبه
ابن
عمره
المقيم في

مدة خدمته في هذه المصلحة على حسب الدفاتر الموجودة فيها الآن

وظيفة	مدة الخدمة التي تحسب في تسوية المعاش أو المكافأة	ملاحظات		
		من	الى	يوم

تاريخ الوفاة أو الإصابة بالجرح
سبب الوفاة أو الإصابة بالجرح

امضاء رئيس المصلحة :

تحريرا في

تنبه - الجرح سواء ترتب عليها وفاة المستخدم أو لم يترتب يجب اثبات وجودها بمعرفة اثنين من أطباء الحكومة يعقضي شهادة تحرر على حسب الصورة الآتية . وعلى رئيس المصلحة في حالة قتل الموظف أو المستخدم أو جرحه إجراء تحقيق لاثبات ما اذا كان القتل أو الجرح حصل حقيقة أثناء تأدية وظيفته . ويرسل التقرير الذي يحرر بنتيجة التحقيق الى نظارة المالية وهي تصدر قرارها بخصوص المعاش المقتضى ترتيبه أو المكافأة المقتضى منحها .

الشهادة الطبية (المخصوص عليها في المادة الرابعة والثلاثين)

نحن الموقعين على هذه تشهد باننا كشفنا باعتناء على بن
المقتول أو الجرح كما توضح في الطلب المحرر مع هذه . واتضح لنا أن وفاته
أو جرحه ناشئ حقيقة عن الحادث المذكور في التقرير المحرر نتيجة التحقيق المرئى
بهذه الشهادة .

وفي حالة الإصابة بجرح أو حادث فيجب أن يوضح نوعها بالتفصيل الكافي في هذه الشهادة
بالتطبيق لنص المادة الرابعة والثلاثين من قانون المعاشات الملكية وتكمل الشهادة بالكيفية
الآتية :

ان الوقائع التي كانت سببا في الجرح أو الحادث والحالة التي عليها الآن الجرح
تحملا على اعتبار الجرح أو الحادث مما يدخل تحت نص الفقرة الاولى أو الثانية
من المادة الثالثة والثلاثين من قانون المعاشات الملكية

تحريرا في الامضاء الامضاء

ملحق نمرة ١ (المخصوص عليه في المادة الثانية والاربعين)

طلب ترتيب معاش للعائلة

الموقع على هذا الطلب يتمس ترتيب معاش لعائلة بن
الذي كان مستخدما في بوظيفة
(أو) من أرباب المعاشات وذلك على حسب الكشف الآتى المبين فيه أرامل
وأولاد المتوفى بغاية الضبط (١)

أرملة (أو) أرامل		أولاد ذكور		بنات	
أسماء	عمر	أسماء	عمر	أسماء	عمر

الامضاء :

تحريرا في

شهادة (المخصوص عليها في المادة الثالثة والاربعين)

نحن الموقعين على هذا تشهد بناء على معرفتنا المتوفى أن الكشف المحرر أعلاه
يحتوى أسماء ورثته بالضبط وذلك بحسب ما علمه . ونشهد أيضا أت زواج
المتوفى مع حصل في

تاريخ
(يجب أن يوقع على هذه الشهادة اثنان من موظفي الحكومة أو من أرباب المعاشات)

الامضاء :

تقر على صحة ما توضح قبل
فما يتعلق بالوراثة (٢)

الامضاء :

تقر على صحة ما توضح قبل
فما يتعلق بالزواج (٢)

ملحق نمرة ٢ (المخصوص عليه في المادة الرابعة والثلاثين)

طلب معاش أو مكافأة استثنائية

باسم عائلة
الذي كان مستخدما في
بوظيفة
وقتل أو أصيب بجرح أثناء تأدية أشغال وظيفته أو بسببها

كشف ببيان عائلة المتوفى

أرملة (أو) أرامل		أولاد ذكور		بنات	
أسماء	عمر	أسماء	عمر	أسماء	عمر

(١) اننا لم يترك المتوفى أرملة ولا أولادا ذكورا أو اننا نوضح بالكشف المذكور في الخانات
العدة تلك ما يفيد عدم وجودهم أو وفاتهم

(٢) جهة الاختصاص

ملاحق نمرة ٣ (النصوص عليه في المادة الرابعة والمادة الثانية والثلاثين)

جدول حرف (١)

بيان الوظائف الملكية التي لم يسر على أربابها حكم الاستقطاع ولذلك ليس لهم الحق في المعاش عند الرفق :

عساكر البوليس بياده وسوارى ما عدا عساكر البوليس الأوربيين
مساعدو أمناء التوريدات
مساعدو الخزنجية
« تعليم الجباز
رؤساء المفتاحية والمفتاحية
رؤساء البرادين والبرادون
العرقاء
المساحون والقصابون
الاستفجية بالمخازن
جبهجية
رؤساء الطوبجية والطوبجية
مساعدو المعامل الكيماوية
الصنطجية
اسطوانات التركيب وتلامذة التركيب
مقدمو القواصة والقواصة العرب
الباشقواصة الأتراك والقواصة الأتراك (١)
الخزرجية
الباش جمالة والجمالة
الباش جاوئية والجاوئية
رؤساء العطشجية والعطشجية
رؤساء الاهوسة والقناطر والرياح والكراكات والخمر
رؤساء الارصفة
مشايخ الخارات
باش رؤساء
المشايخ
عدادو الأختاب وأصناف أخرى
أسطوانات الواويرات (٢)
متصرفو البوستات
رؤساء السعاة والسعاة
عمال التطهير
الرسامون
موزعو الخطابات
عمال الكهروبا
معلمو حلقات الاسماك والدلالون وخولا البيع
آل خبزة بالاهوسة وغيرهم
سعاة البوستة
رؤساء القراشين والقراشون
التسقاء

(١) المشقواصة الأتراك والقواصة الأتراك الجارى عليهم الآن حكم الاستقطاع سبق لهم الحق في المعاش

(٢) المهندسون الميكانيكيون سواقر الواويرات والاسطوانات الذين تكون ماهيتهم التسمية نعمة خيرات فاقوق اسوا من نوع الخدمة الخارجين عن حيزه المال

السباكون
البلكنجية
باشحجاب وحجاب المحاكم الشرعية والاهلية والمختلطة
خفراء السواحل
الفرملجية
خفراء الملاحات
السيافورجية على الكبارى والاهوسة والقناطر
الباش سجانون والسجانون
رؤساء الخفراء والخفراء
الدلالون
محضرو المحاكم الشرعية
الإثمة والمؤذون
رؤساء المطبعية والمطبعية ومساعدو المطبعية
الباش تمرجية والتمرجية رجالا ونساء
الجنائنية
رؤساء البحارة والبحارة
المراكبية
نشاطجية البضائع
المهندسون الميكانيكيون (١) والتلامذة الميكانيكيون والمالكينستا والعطشجية
الكالون
المعرفون
المتصرفون
المراضع
العمد
فاتحو الصناديق
القباية
التوتوغرافيون
الغطاسون
الطلمبجية والبلمبجية
رؤساء الشياطين والشياطين
ربع رؤساء
رؤساء البوغاز
رؤساء الفحيات والقلايك
رؤساء البحارة والبحارة المالكين في الواويرات
الكشافون
صيافو البلاد
معاونو البوستة
صف الضباط والمساکر
الملاحظون
الباش ختامون والختامون والدوارون بورق النخعة
رؤساء الدومنجية والدومنجية
القرازون بالبوستة
عيادو المساحة
الناضورية
وبالاجمال ارباب الحرف والصنائع والحلم والخدمة السائرة والشغالة
رجالا ونساء

(١) المهندسون الميكانيكيون سواقر الواويرات والاسطوانات الذين تكون ماهيتهم التسمية